

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال أبو الهيثم : الطَّلُّ كُلُّ مَا لَمْ تَطْلَعْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَالْفَيْءُ لَا يُدْعَى فَيْئًا إِلَّا بَعْدَ الزَّوَالِ إِذَا فَاءَتِ الشَّمْسُ أَيْ رَجَعَتْ إِلَى الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ فَمَا فَاءَتْ مِنْهُ الشَّمْسُ وَبَقِيَ ظِلًّا فَهُوَ فَيْءٌ وَالْفَيْءُ شَرْقِيٌّ وَالطَّلُّ غَرْبِيٌّ وَإِنَّمَا يُدْعَى الطَّلُّ ظِلًّا مِنْ أَوْسَلِ النَّهَارِ إِلَى الزَّوَالِ ثُمَّ يُدْعَى فَيْئًا بَعْدَ الزَّوَالِ إِلَى اللَّيْلِ وَأَنْشَدَ :

" فلا الطَّلُّ مِنْ بَرْدِ الصُّحَى تَسْتَطِيعُهُوْلا الْفَيْءُ مِنْ بَرْدِ الْعَشِيِّ تَذُوقُ وَالطَّلُّ : الْجَنَّةُ قِيلَ : وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " وما يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَلَا الطُّلُمَاتُ وَلَا النَّوُورُ وَلَا الطَّلُّ وَلَا الْحَرُورُ " حَكَاهُ ثَعْلَبُ قَالَ : وَالْحَرُورُ : النَّارُ قَالَ : وَأَنَا أَقُولُ : الطَّلُّ : الطَّلُّ بَعْدَ فَيْئِهِ وَالْحَرُورُ : الْحَرُّ بَعْدَ فَيْئِهِ . وَقَالَ الرَّائِغِيُّ : وَقَدْ يُقَالُ طَلُّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَاطِرٍ مَحْمُودًا كَانَ أَوْ مَذْمُومًا فَمِنْ الْمَحْمُودِ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : " وَلَا الطَّلُّ وَلَا الْحَرُورُ " وَمِنْ الْمَذْمُومِ قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَطَلَّ مِنْ يَحْمُومٍ " . وَالطَّلُّ أَيْضًا : الْخَيَالُ مِنَ الْجِنِّ وَغَيْرِهِ يُرَى فِي التَّهْذِيبِ : شَيْءٌ خَيَالٍ مِنَ الْجِنِّ . وَالطَّلُّ أَيْضًا : فَرَسٌ مَسْلَمَةٌ بَنَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ . وَيُعَبَّرُ بِالطَّلِّ عَنِ الْعِزِّ وَالْمَنْدَعَةِ وَالرَّفَاهِيَةِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " إِنَّ الْأُمْتَقِينَ فِي ظِلَالٍ وَعُيُونٍ " أَيْ فِي عِزَّةٍ وَمَنْعَةٍ وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى : " أَكُلُّهَا دَائِمٌ وَطَلُّهَا " وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ " وَأَطْلَلَنِي فُلَانٌ : أَيْ حَرَسَنِي وَجَعَلَنِي فِي ظِلِّهِ أَيْ عِزِّهِ وَمَنْعَتِهِ قَالَهُ الرَّائِغِيُّ . وَالطَّلُّ : الزَّئْبِرُ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ . وَالطَّلُّ : اللَّيْلُ نَفْسُهُ وَهُوَ قَوْلُ الْمُنْجِمِينَ زَعَمُوا ذَلِكَ قَالُوا : وَإِنَّمَا اسْوَدَّ جِدًّا لَأَنَّ ظِلَّ كُرَّةِ الْأَرْضِ وَبِقَدَرِ مَا زَادَ بَدَنُهَا فِي الْعِظَمِ ازْدَادَ سَوَادُ ظِلِّهَا وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ : وَطَلَّ كُلُّ شَيْءٍ ذَرَاهُ وَسِتْرُهُ وَلِذَلِكَ سُمِّيَ اللَّيْلُ ظِلًّا . أَوْ طَلَّ اللَّيْلُ : جُنْحُهُ وَفِي الصَّحاحِ وَالْفَرَقِ لابن السَّيِّدِ : سَوَادُهُ يُقَالُ : أَتَانَا فِي ظِلِّ اللَّيْلِ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ .

" قد أَعْسَفُ النَّارِحَ الْمَجْهُولَ مَعْسُفُهُ فِي ظِلِّ أَخْضَرَ يَدْعُو هَامَهُ "

الْبُومُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ اسْتِعَارَةٌ لِأَنَّ الظِّلَّ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ ضَوْءٌ شُعَاعِ الشَّمْسِ دُونَ الشُّعَاعِ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ ضَوْءٌ فَهُوَ ظُلْمَةٌ وليسَ بِظِلٍّ . وَالظِّلُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : شَخْصُهُ لِمَكَانِ سَوَادِهِ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : لَا يُفَارِقُ ظِلِّي ظِلَّكَ كَمَا يَقُولُونَ : لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَكَ . وَقَالَ الرَّاعِبِيُّ : قَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ : يُقَالُ لِلشَّخْصِ ظِلٌّ . قَالَ : وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ : .

" لَمَّا نَزَلْنَا رَفَعْنَا ظِلَّ أَخْبِيئَةٍ وَقَالَ : لَيْسَ يَنْصَبُونَ الظِّلَّ الَّذِي هُوَ الْفَيْءُ إِنَّمَا يَنْصَبُونَ الْأَخْبِيئَةَ وَقَالَ آخَرُ : .

" تَتَدَبَّرُ أَفْئَاءَ الظِّلِّ عَشِيَّةً أَوْ أَفْئَاءَ الشُّخُوصِ . وَلَيْسَ فِي هَذَا دَلَالَةٌ فَإِنَّ قَوْلَهُ : رَفَعْنَا ظِلَّ أَخْبِيئَةٍ مَعْنَاهُ : رَفَعْنَا الْأَخْبِيئَةَ فَرَفَعْنَا بِهَا ظِلَّهَا فَكَأَنَّهُ رَفَعَ الظِّلَّ وَقَوْلُهُ : أَفْئَاءَ الظِّلِّ فَالظِّلُّ لَامٌ عَامٌّ وَالْفَيْءُ خَاصٌّ فِيهِ إِضَافَةُ الشَّيْءِ إِلَى جِنْسِهِ فَتَأْمَلُ أَوْ ظِلُّ الشَّيْءِ : كِنْدُهُ وَالظِّلُّ مِنَ الشُّبَابِ : أَوَّلُهُ هَكَذَا فِي النَّسَخِ وَالصَّوَابُ عَلَى مَا فِي نَوَادِرِ أَبِي زَيْدٍ : يُقَالُ : كَانَ ذَلِكَ فِي ظِلِّ الشَّيْءِ أَوْ فِي أَوَّلِ مَا جَاءَ مِنَ الشَّيْءِ . وَالظِّلُّ مِنَ الْقَيْطِ : شِدَّتُهُ قَالَ أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ : فَعَلَ ذَلِكَ فِي ظِلِّ الْقَيْطِ أَوْ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ : .

" غَلَّ سِتُّهُ قَبْلَ الْقَطَا وَفُرَّطُهُ .

" فِي ظِلِّ أَجَّاجِ الْمَقِيطِ مُغْبِطُهُ